64 - سعيد قال : حدثنا خالد بن عبد ا عن مغيرة عن إبراهيم عن عبد ا قال Y يقاسم الجد الأخوة ما لم ينقص من الثلث فإذا اجتمع الأخوة أعطي الجد الثلث وأعطي الأخوة ما بقي وكان يورث الجد مع إبن السدس